

## تاج العروس من جواهر القاموس

تُرِيدُ يَنْ كَيْدِمًا تَضُمُّدِرِينِي وَخَالِدًا ... وَهَلْ يُجْمَعُ السَّيْفَانِ وَيَحْكُ فِي  
 غِمْدٍ وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو : الضَّمْدُ : أَنْ تُخَالَسَ الْمَرْأَةَ ذَاتُ الزَّوْجِ رَجُلًا غَيْرَ  
 زَوْجِهَا أَوْ رَجُلَيْنِ . قَالَ الْفَرَاءُ : الضَّمَادُ : أَنْ تُصَادِقَ الْمَرْأَةَ اثْنَيْنِ أَوْ  
 ثَلَاثَةً فِي الْقَحْطِ لِتَأْكُلَ عِنْدَ هَذَا وَهَذَا لِتَشْلَعَ . وَالضَّمْدُ . بِالْكَسْرِ : الْخِلُّ عَنْ  
 الصَّاعِي . وَمِنْ ضَمَدَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا جَمَعَتْ بَيْنَ زَوْجَيْهَا وَخِلَّهَا . وَبِالتَّحْرِيكِ :  
 الْحَقْدُ مَا كَانَ . وَقِيلَ : هُوَ الْحَقْدُ اللَّازِقُ بِالْقَلْبِ وَقَدْ ضَمِدَ عَلَيْهِ كَفَرِحَ  
 ضَمَدًا أَي أَحْرَنَ عَلَيْهِ قَالَ النَّابِغَةُ : .

وَمِنْ عَصَاكَ فَعَاقِبُهُ مُعَاقِبَةٌ ... تَنْهَى الطَّلُومَ وَلَا تَقْعُدُ عَلَى الضَّمْدِ  
 وَقَالَ أَبُو يَوْسَفَ : سَمِعْتُ مُنْذَرَجِعًا الْكِلَابِيَّ وَأَبَا مَهْدِيَّ يَقُولَانِ : الضَّمْدُ  
 الْغَابِرُ الْبَاقِي مِنَ الْحَقِّ تَقُولُ لَنَا عِنْدَ بَنِي فُلَانٍ ضَمْدُ أَبِي غَابِرٍ مِنْ حَقِّ مِنْ  
 مَعْقِلَةٍ أَوْ دَيْنٍ . وَمِنَ الْمَجَازِ : أَضْمَدَهُمْ : جَمَعَهُمْ عَنْ الصَّاعِي .  
 وَأَضْمَدَ الْعَرَفُ فَجَّ : تَجَوَّ وَفَتَّهَ الْخُوصَةَ وَلَمْ تَيْدُرْ مِنْهُ أَي كَانَتْ فِي جَوْفِهِ  
 وَلَمْ تَطْهَرْ . وَسَمَّوْا ضَمَادًا كَكِتَابِ مِنْهُمْ : ضَمَادُ بْنُ ثَعْلَبَةَ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ .

وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : قَالَ أَبُو مَالِكٍ : أَضْمِدُ عَلَيْهِ كَثِيرًا أَيْ شُدَّهَا وَأَجِدُ  
 ضَمْدًا هَذَا الْعِدْلُ . وَالضَّمْدُ مَحْرُوكَةٌ : الطَّلْمُ . وَضَمِدَ يَضْمُدُ ضَمْدًا  
 بِالتَّحْرِيكِ إِذَا اشْتَدَّ غَيْظُهُ وَغَضَبُهُ وَفَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ الضَّمْدِ وَالغَيْظِ فَقَالُوا :  
 الضَّمْدُ : أَنْ يَغْتَاظَ عَلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَالغَيْظُ : أَنْ يَغْتَاظَ عَلَى مَنْ  
 يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ يُقَالُ : ضَمِدَ عَلَيْهِ إِذَا غَضِبَ عَلَيْهِ . وَقِيلَ :  
 الضَّمْدُ : شِدَّةُ الْغَيْظِ . وَأَنَا عَلَى ضَمَادَةٍ مِنَ الْأَمْرِ أَي أَشْرَفْتُ عَلَيْهِ .  
 وَالْمِضْمَادَةُ : خَشْيَةٌ تُجْعَلُ عَلَى أَعْنَاقِ الثَّوْرِينَ فِي طَرَفِهَا ثَقْبَانِ فِي  
 كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا ثُقْبَةٌ بَيْنَهُمَا فَرَضٌ فِي طَهْرِهِمَا ثُمَّ يُجْعَلُ فِي الثَّقْبَيْنِ  
 خَيْطٌ يَخْرُجُ طَرَفَاهُ مِنْ بَاطِنِ الْمِضْمَادَةِ وَيُوثَقُ فِي طَرَفِ كُلِّ خَيْطٍ عُودٌ  
 يُجْعَلُ عُنُقُ الثَّوْرِ بَيْنَ الْعُودَيْنِ . وَالضَّمْدُ : اللَّازِمُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .  
 وَعَبْدُ ضَمْدَةَ : ضَخْمٌ غَلِيظٌ عَنِ الْهَجْرِيِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا سَأَلَ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِدَاوَةِ فَقَالَ : " اتَّقِ اللَّهَ وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ تَكُونَ بِجَانِبِ ضَمْدٍ  
 " هُوَ بِالتَّحْرِيكِ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ . كَذَا فِي اللِّسَانِ . قُلْتُ : وَهُوَ وَادٍ مُتَّسِعٌ مُخْضَبٌ

كثيرُ القُرَى والعِمَارَاتِ قَرِيبٌ مِنْ جَزَانٍ وَنُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَفِي  
الْأَسَاسِ مِنَ الْمَجَازِ : ضَمَدَ رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ مِثْلُ عَمَّمَهُ .  
ض - و - د .

الضَّادُ حَرْفٌ هَجَاءٍ وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ وَهُوَ أَحَدُ الْحُرُوفِ الْمُسْتَعْلِيَةِ يَكُونُ  
أَصُولًا لَا بَدَلًا وَلَا زَائِدًا وَهُوَ لِلعَرَبِ خَاصَّةً أَيْ يَخْتَصُّ بِلُغَتِهِمْ فَلَا يُوْجَدُ فِي  
لُغَاتِ العَجَمِ وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي أُطْبِقَ عَلَيْهِ الْجَمَاهِيرُ وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي  
حَيَّانَ C تَعَالَى : انْفَرَدَ العَرَبُ بِكثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الضَّادِ وَهِيَ قَلِيلَةٌ فِي لُغَةِ بَعْضِ العَجَمِ  
وَمَفْقُودَةٌ فِي لُغَةِ الكَثِيرِ مِنْهُمْ وَذَلِكَ مِثْلُ العَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَذَكَرَ أَنَّ الحَاءَ المَهْمَلَةَ  
لَا تَوْجَدُ فِي غَيْرِ كَلَامِ العَرَبِ . وَنَقَلَ مَا نَقَلَهُ فِي الضَّادِ فِي مَحَلِّ آخَرَ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ  
ثُمَّ قَالَ : وَالطَّاءُ المَشَالَةُ مِمَّا انْفَرَدَتْ بِهِ العَرَبُ دُونَ العَجَمِ . وَذَلِكَ المَعْجَمَةُ لَيْسَتْ فِي  
الفَارْسِيَّةِ . وَالثَّوَاءُ المِثْلَانَةُ لَيْسَتْ فِي الرَّومِيَّةِ وَلَا فِي الفَارْسِيَّةِ . قَالَ ابْنُ  
قُرَيْبٍ . وَالفَاءُ لَيْسَتْ فِي لِسَانِ التُّرْكِ . وَفِي اللِّسَانِ : وَلَا يَوْجَدُ يَعْنِي الضَّادَ فِي لِسَانِ  
العَجَمِ إِلَّا فِي القَلِيلِ وَلِذَلِكَ قِيلَ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :  
وَبِهِمْ فَخَرُّ كُؤُلٍ مِّنْ نَّطَاقِ الضَّاءِ . . . دَ وَعَوْدُ الجَانِي وَغَوَثُ الطَّائِرِ  
ذَهَبَ بِهِ إِلَى أَنَّهَا لِلعَرَبِ خَاصَّةً قَالَ ابْنُ جِنِّي : وَلَا يُعْتَرَضُ بِمِثْلِ هَذَا عَلَى أَصْحَابِنَا .  
قَالَ : وَعَيْنُهَا مَنقَلِبَةٌ عَنِ وَاوٍ . وَالضَّوَادِي : مَا يُتَعَلَّلُ بِهِ مِنَ الكَلَامِ وَلَا  
يُحَقَّقُ لَهُ فِعْلٌ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلَاتِ :